

المعالجات الدينية لتعاطي المخدرات مطالعة في نص المعرفة الإسلامية

إسم الباحث

م.م. محمد رضا محمود كمال الدين

عضو الهيئة التدريسية في كلية الفقه بجامعة الكوفة

mohammadridham.kamalaldeens@uokufa.edu.iq

Abstract:

The various forms of pleasures in our present time have multiplied, and despite their diversity, they have taken on various forms, some of which are healthy and beneficial, while others have become harmful and painful. The second category includes the use of psychotropic substances, known as “drugs,” which have caused significant harm to those who use them. This research paper explores the most important religious means of treating this deadly threat to humanity, basing its research on Islamic texts. The goal is to establish effective therapeutic methods that encourage self-rejection of these harmful substances.

ملخص

تعددت مواطن المتع في وقتنا الحاضر، وعلى تعددها فهي قد تشكّلت بتشكيلاتٍ كان منها السّليم والنّافع، وصارَ منها الضّار المؤلم، ومن القسم الثاني كان استخدام المؤثرات العقلية، والتي تُعرف بـ (المُخدّرات)، وقد سبّبت أضراراً بالغةً لآخذيها، تجري ورقة البحث هذه في نطاق تبين أهمّ وسائل المعالجة الدينيّة لهذا الخطر الفتاك بالإنسان، مشيّدَةً ركائز البحث على نُصوص المعرفة الإسلاميّة، هادفةً من ذلك تأصيل وسائل علاجية نافعة تدفعُ نحو الرّفص الذاتي لهذه المُضرّات.

الكلمات المفتاحيّة: المُخدّرات، الإسلام، التعاطي، المعرفة الإسلاميّة، القرآن، الحديث.

مقدمة

بعيداً عن الغلظة في القول، ومجانبةً للشدة في الفعل، تهذُفُ هذه الورقة البحثية إلى التّوضيح، ويُقصدُ من التّوضيح هنا هو تبيانُ الأساسات السلوكية السليمة التي أقرتها المعرفة الإسلامية لاجتناب الفِعال السيئة، إيماناً من الباحث أن السلوك لن يكون حسناً ما لم تكن المُرتكزات النفسية أحسن.

إن كثيراً من المُضرات إنما يتم التزامها نتيجةً لمُقدّمات اعتقادية خاطئة، كأن يعتقد الإنسان بمنفعتها، أو سلامتها في كونها المهرب من الأسى الذي يعيشه، من هنا فإن أي محاولة إصلاحية تهذُفُ إلى تجنب الإنسان ويلات الألم لا بد وأن تكون نازرةً إلى عقله أولاً، كي يفهم ما يفعل، ويعي ما يترك.

يأتي هذا البحث، محاولاً التّأصيل لسُبل دينية، يستنطقها من النص الإسلامي المؤسّس، ويُقصدُ منه الكتاب الكريم والحديث، أي: النص القرآني والنص الحديثي، غرضها وغايتها التّوجيه السلوكي للفرد، منيرةً لبصيرته، مُنقذةً له من عثرته، سالكةً سبيل الإرشاد والتّوجيه الرّوحي والعقلي معاً، بما يقطع السبيل أمام أي فعلٍ خاطئٍ، أو قولٍ خاطئٍ، قد يأتي به في دُنياه هذه.

وقد انقسم البحث إلى مبحثين، كان الأول منهما تبياناً لمكانة الإنسان في المعرفة الإسلامية، تلاه الثاني الذي تعرّض للمُعَالَجات التي تُستنتق من النص الإسلامي لمشكلة الإدمان على المخدرات، يسبقُ المبحثين تمهيدٌ بمقدّمات توضيحية.

تمهيد:

لا بدّ وقبل الحكم على الشيء من تقديم تعريفٍ له، فالحُكمُ على الشيء فرعٌ عن تصوّره كما يذكرُ أهل المعقول، ويتمّ هنا التعريفُ بالمُخدرات، يلحقه تبيانٌ لأهم آثارها الضّارة على الفرد وعلى المُجتمع.

أمّا المُخدرات، فقد اختلفت تعريفاتها وفقاً لاختلاف أنواعها، وعلى العموم فإنّها تتفق في الجوهر والمؤدّي، فهي موادّ كيميائية متنوّعة الأشكال تُسبب الثّعاس والنّوم وغياب الوعي، يُرفقها

أعراض تسكين الألم، وهي تُسبب الإدمان وتسميم الجهاز العصبي للإنسان^(١). كذلك فإنها المواد التي تُشوّش العقل والحواس الإنسانية، وتؤدي إلى تأثيرات جسمانية وعاطفية وإدراكية^(٢).

إنّ تعاطي المخدرات ليست ظاهرة وليدة اللحظة، إذ يبدو أنّها ((قديمة قدم التاريخ))^(٣)، لكنّ هذه الظاهرة صارت في وقتنا الحاضر ((من أخطر مشكلات العصر))^(٤)، والسبب في كونها كذلك أنّها ((تستهدف شرائح اجتماعية مختلفة، وتُسبب في أضرار لا تقتصر فقط على المتعاطي والمُدمن وعلاقته بالآخرين ومكانته الاجتماعية، وإنّما على المجتمع بأكمله))^(٥)، والسبب في تنوّع الشرائح الاجتماعية التي تستهدفها هذه الظاهرة هو اختلاف العوامل التي تؤدي إليها، لذا فإنّ ((العوامل التي كانت تدفع إلى تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية في الماضي، ليست هي نفسها التي تؤدي إلى التعاطي في الوقت الراهن، بحكم اختلاف الشروط الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لحياة الناس))^(٦)، وتوائمت هذه الظاهرة مع عوامل متعدّدة يجعل خطورتها أخطر، وعلاجها أكبر، لأنّ التّواشج مع الاقتصاد وغيره من العوامل يجعل المتاجرة بمثل هذه الظاهرة متجذراً يحتاج عناية خاصّة لدرءه وإبعاده.

يقترب مع المخدرات فعل يُعرف بـ(الإدمان)، ويُراد منه الحالة النفسية التي تُصيب الشخص، تنشأ عن تفاعله مع المادة المخدرة، وتتمثل في سلوكيات متنوعة، كمثل الرغبة الملحة في تعاطي المخدر بصورة مُستمرة تحصيلاً لآثاره ودفعاً للإزعاج النفسي والجسماني من عدم توفّره^(٧)، والإدمان كإلزام لتعاطي المواد المخدرة يُعدّ من أبرز الظواهر التي تنتشر في العالم،

-
- (١) يُنظر: الدمرداش، عادل، الإدمان مظاهره وعلاجه، الناشر: عالم المعرفة، سنة النشر: ١٩٨٢، ص ١١، ١٠.
- (٢) يُنظر: شينار - بولحبال، سامية- آية، ظاهرة الإدمان على المخدرات الأبعاد النفسية والاجتماعية وأساليب المعالجة، بحث منشور في: المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، المجلد: ٥، العدد: ٢، السنة: ٢٠٢٠، ص ٢١٥.
- (٣) الزهراني - الزهراني، ريان - نجلاء، إدمان المخدرات وسوء استخدام عقاقير الأدوية الطبية، بحث منشور في: مجلة كلية الخدمة الاجتماعية للدراسات والبحوث الاجتماعية-جامعة الفيوم، العدد: ٢٥، ص ٥٣٤.
- (٤) قدة-صالح-جغل، حمزة-الحسين-العيد، الأسباب المؤدية لتعاطي المخدرات والنظريات المفسرة لها، بحث منشور في: مجلة المجتمع والرياضة، المجلد: ٦، العدد: ١، السنة: ٢٠٢٣، ص ٤٩١.
- (٥) قدة-صالح-جغل، حمزة-الحسين-العيد، الأسباب المؤدية لتعاطي المخدرات والنظريات المفسرة لها، ص ٤٩١.
- (٦) قدة-صالح-جغل، حمزة-الحسين-العيد، الأسباب المؤدية لتعاطي المخدرات والنظريات المفسرة لها، ص ٤٩١.
- (٧) يُنظر: الدمرداش، عادل، الإدمان مظاهره وعلاجه، الناشر: عالم المعرفة، سنة النشر: ١٩٨٢، ص ٢٠.

متوزعاً بين الشرائح الاجتماعية المختلفة، مهدداً للحياة الأسرية والاجتماعية والمهنية^(١)، وهذا ما يزيد من أخطار هذه الظاهرة، فهي تُلْزِمُ الإدمان الذي يجعلُ الشخصَ طالباً للمزيد، يعيشُ حالةً نفسيةً دائمة البحث عن تلك المواد وما يُلْزِمُها من آثارٍ ومساوئ.

إنَّ ظاهرة تعاطي المخدرات ليست كباقي الظواهر التي يُمكنُ أن يُسَكَّتَ عنها أو يُغضَّ الطرف، بل هي سياقٌ ينطوي على آثارٍ ونتائج لا تمسُّ الفردَ وحده، إنّما تسري إلى المجتمع ككلٍّ، مُعمِّمةً الأضرار على الجميع، فمن آثارها على سبيل الذكر لا الحصر على الفرد هو الفشل في التعليم، وانفكاكُ الشخص عن أسرته، والبطالة التي يُسببها الكسل والخمول الناتج عن تعاطي المواد، فضلاً عن تحطيم الذات الذي يُسفر عن ارتكاب الموبقات الأخلاقية والقانونية^(٢)، مضافاً إلى كثيرٍ من الأعراض الصحية التي تؤدي إلى الخلل في الجسد ووظائفه^(٣).

وتتعدى الآثار إلى المجتمع، وعلى رأسها زيادة الأعباء عليه في تدهور صحة أفرادهِ بسبب تعاطي تلك المواد^(٤)، مضافاً إلى انخفاض المستوى المعيشي والصحي للأفراد، وتضاؤل القيم الأخلاقية فيه، وزعزعة استقراره نتيجةً لانتشار الجريمة فيه^(٥)، إلى غير ذلك من الآثار التي لا يسعُ البحث الإطالة في ذكرها لخروجها عن حقله البحثي.

إنَّ البحث وضعَ حقله البحثي في سياق المعرفة الإسلامية، ويُقصدُ منها المعرفة التي كان منشؤها النصُّ الإسلاميُّ المؤسَّس، وهما النصَّان: القرآني والحديثي، ويُعبّر عنها بـ(المعرفة الثابتة)، تلك المعرفة التي ((تتركز في المبادئ والقيم المُوحى بها))^(٦)، وهي في اعتبارها على

(١) يُنظر: شينار – بولحبال، سامية- آية، ظاهرة الإدمان على المخدرات الأبعاد النفسية والاجتماعية وأساليب المعالجة، بحثٌ منشورٌ في: المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، المجلد: ٥، العدد: ٢، السنة: ٢٠٢٠. ص ٢١٤.

(٢) يُنظر: عبد الستار-جاسم، ياسمين-ديانا، المؤسسات التعليمية طريقاً للحد من ظاهرة تعاطي المخدرات بين الشباب- تجربة آيسلندا، بحثٌ منشورٌ في: مجلة الريادة للمال والأعمال، المجلد: ٥، العدد: الخاص، السنة: ٢٠٢٤، ص ١١٧.

(٣) يُنظر: الدمرداش، عادل، الإدمان مظاهره وعلاجه، ص ١٠٧.

(٤) يُنظر: عبد الستار-جاسم، ياسمين-ديانا، المؤسسات التعليمية طريقاً للحد من ظاهرة تعاطي المخدرات بين الشباب- تجربة آيسلندا، ص ١١٧.

(٥) نهمار، مريم، المخدرات وتأثيرها على الجانب النفسي للمتعاطي، بحثٌ منشورٌ في: مجلة حمورابي، العدد: ٤٣، السنة: ٢٠٢٢ / ١١، ص ٢١٣-٢١٥.

(٦) السلمي، سمير بن سعد، نظرية المعرفة في الإسلام وتطبيقاتها التربوية دراسة تحليلية، بحثٌ منشورٌ في: مجلة كلية

السَّوَاء، إِنْ كَانَتْ نَصّاً قُرْآنِيّاً أَمْ نَصّاً حَدِيثِيّاً أَتَى بِالرَّوَايَةِ^(١)، وَيُمْكِنُ تَبْيَانُهَا بِتَعْبِيرٍ آخَرَ عَلَى أَنَّهَا مَعْرِفَةٌ عِلْمِيَّةٌ تَطْبِيقِيَّةٌ قَائِمَةٌ عَلَى بَيَانِ الْكِتَابِ الْكَرِيمِ وَالْحَدِيثِ الشَّرِيفِ^(٢)، مِنْ هُنَا، فَإِنَّ الْمَعْرِفَةَ نَظَرِيَّةً وَتَطْبِيقًا، قِيَمَةٌ أَخْلَاقِيَّةٌ وَسُلُوكٌ، وَلَا بَدَّ لَهَا مِنْ مَنَشَأٍ وَمُرْتَكِزٍ؛ فَكَانَتْ الْمَعْرِفَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ ذَاتُ الْمَنَشَأِ الْقُرْآنِيِّ وَالْحَدِيثِيِّ، تِلْكَ الَّتِي تَبَيَّنُ الْمَفَاهِيمَ، وَتُعْضِدُهَا بِالتَّنْفِيزِ وَالتَّطْبِيقِ.

المبحث الأول: مكانة الإنسان في النصِّ الإسلامي

عَامِلَ النَّصِّ الْإِسْلَامِيِّ الْمَوْجُودِ الْإِنْسَانِيَّ عَلَى أَنَّهُ مَوْجُودٌ ذُو قِيَمَةٍ بِالْغَةِ، يُلْحَظُ ذَلِكَ فِي عِدَّةٍ مِنَ الْمَظَاهِرِ، مِنْهَا أَنَّهُ أَثْبَتَ لَهُ الْكَرَامَةَ كَمَا وَرَدَ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ ((وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا))^(٣)، إِذْ يُلْحَظُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ أَنَّ الْخَالِقَ قَدْ ((كَرَّمَ الْإِنْسَانَ عَلَى سَائِرِ الْحَيَوَانَ بِأُمُورٍ خَلْقِيَّةٍ ذَاتِيَّةٍ طَبِيعِيَّةٍ، مِثْلَ الْعَقْلِ وَالنُّطْقِ وَالْخَطِّ وَحَسَنِ الصُّورَةِ، ثُمَّ إِنَّهُ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى عَرَفَهُ بِوَاسِطَةِ ذَلِكَ الْعَقْلِ وَالْفَهْمِ اِكْتِسَابَ الْعُقَائِدِ الصَّحِيحَةِ وَالْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ، فَالْأَوَّلُ هُوَ التَّكْرِيمُ وَالثَّانِي هُوَ التَّفْضِيلُ))^(٤). وَيُظْهِرُ بَادِيًّا مِنْ هَذَا النَّصِّ الْكَرِيمِ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَهُ مَزِيَّةُ الْكَرَامَةِ وَالتَّفْضِيلِ بِمَا يَجْعَلُ أَيَّ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ يَنْتَهِكُ هَذَا الْمَبْدَأَ مِنْ دُونِ وَجْهِ حَقٍّ مَرْفُوضًا، فَإِنَّ مَظَاهِرَ التَّكْرِيمِ مَتَنُوعَةٌ لَهُ، وَمِنْهَا أَنْ يُصَانَ مِنْ كُلِّ اعْتِدَاءٍ وَظُلْمٍ دُونَ تَفْرِيقٍ بَيْنَ أَفْرَادِهِ، وَهِيَ مَسْئُولِيَّةٌ تَضَامُنِيَّةٌ بَيْنَ الْأَفْرَادِ وَالْمَجْتَمَعِ وَالدَّوْلَةِ فِي صِيَانَةِ حَقُوقِ الْإِنْسَانِ وَحِفْظِهَا^(٥)، إِذْ لَيْسَ هَذَا التَّكْرِيمُ إِطْلَاقًا لِلْفِظِّ عَلَى نَحْوِ الْحَشْوِ، بَلْ هُوَ مُسْتَتَبِعٌ لِلْوَازِمِ تَحْفَظُ هَذَا التَّكْرِيمِ وَتَمْنَعُ خَرْقَهُ، إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ قَدْ أَثْبَتَتْ التَّكْرِيمَ لِلْبَنِيَّةِ الْمَادِّيَّةِ لِلْإِنْسَانِ وَهُوَ الْجَسَدُ، فَضْلًا عَنْ بَنِيَّتِهِ الْمَعْنَوِيَّةِ، وَعَلَى حَدِّ بَعْضِ التَّعْبِيرَاتِ فَإِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ

التربوية-جامعة طنطا، المجلد: ٨٤، العدد: ٤، الجزء: ١، السنة: ٢٠٢١، ص ٢٢٧.

(١) يُنْظَرُ: السَّلْمِي، سَمِيرُ بْنُ سَعْدٍ، نَظَرِيَّةُ الْمَعْرِفَةِ فِي الْإِسْلَامِ وَتَطْبِيقَاتُهَا التَّرْبَوِيَّةُ دَرَسَةُ تَحْلِيلِيَّةٍ، ص ٢٢٧-٢٢٨.

(٢) يُنْظَرُ: عَبْدُ الْمَجِيدِ-فَائِقُ، طَالِب-حَوْرَاءُ عَدْنَانُ، الْمَعْرِفَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ وَدَوْرُهَا فِي تَنْمِيَةِ ثَقَافَةِ الْمَجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ وَقِيَمِهِ، بَحْثٌ مَنْشُورٌ فِي: مَجَلَّةُ الْبَاحِثِ الْإِعْلَامِيِّ، الْعَدَدُ: ٤١، ص ١٨١.

(٣) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، الْآيَةُ ٧٠.

(٤) الْخَازَنُ، عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (ت ٤١١هـ)، لِبَابِ التَّأْوِيلِ فِي مَعَانِي التَّنْزِيلِ، النَّاشِرُ: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، الطَّبْعَةُ: الْأُولَى، سَنَةُ النِّشْرِ: ١٤١٥هـ، ج ٣، ص ١٣٨.

(٥) يُنْظَرُ: سَلِيمَانُ، غَازِي سَعِيدُ، الْمَنْهَجُ الْإِسْلَامِيُّ فِي التَّعَايِشِ السَّلْمِيِّ مَعَ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ، النَّاشِرُ: دِيْوَانُ الْوَقْفِ السَّنِيِّ، الطَّبْعَةُ: الْأُولَى، سَنَةُ الطَّبْعِ: ٢٠٠٩م، ص ٥٧-٥٨.

((تَجَبَّرْنَا عَلَى احْتِرَامِ قُدْسِيَّةِ الْجَسَدِ وَصُورَتِهِ الطَّبِيعِيَّةِ))^(١)، فَإِنَّ التَّفْضِيلَ الْوَاردَ فِي هَذَا النَّصِّ الْكَرِيمِ يُوحِي بِ ((الْخَلْقَ عَلَى أَحْسَنِ صُورَةٍ وَأَحْسَنِ شَاكِلَةٍ ... وَعَدَمُ احْتِرَامِنَا لَصُورَةِ الْإِنْسَانِ تَعْنِي عَدَمَ احْتِرَامِنَا لِقُدْسِيَّتِهِ))^(٢).

مُضَافاً إِلَى التَّكْرِيمِ، فَقَدْ أُولِيَ النَّصُّ الْكَرِيمُ حَيَاةَ الْإِنْسَانِ عَنَاءَةً كَبِيرَةً، فَمَثَلًا جَعَلَ حَيَاةً وَاحِدَةً مِنْهَا تُعَادِلُ كُلَّ الْحَيَاةِ، وَهَذَا مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ وَبُضُوحٌ مَا وَرَدَ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ ((مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا))^(٣)، فَإِنَّهُ وَمِنْ هَذَا النَّصِّ الْكَرِيمِ ((مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ سَبَبٍ مِنْ قِصَاصٍ، أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ، وَاسْتَحْلَقْتُهَا بِلا سَبَبٍ وَلَا جُنَايَةٍ، فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا؛ لِأَنَّهُ لَا فَرْقَ عِنْدَهُ بَيْنَ نَفْسٍ وَنَفْسٍ))^(٤)، فَالْإِنْسَانُ لَيْسَ رَخِيسَ الْوُجُودِ، بَلْ وَجُودُ الْوَاحِدِ مِنْهُ يَعْدِلُ سَائِرَ وَجُودِ أَمْثَالِهِ مَعَ أَنَّ فِيهِمُ الصَّالِحُونَ وَأَمْثَالُهُمْ، وَحَقِيقٌ وَجْدٌ بِالْإِشَارَةِ فِي هَذَا السِّيَاقِ إِلَى أَنَّ الْإِثْبَاتَ الْقُرْآنِيَّ لِهَذَا الْحَقِّ وَرَدَ فِي وَقْتٍ لَمْ تُعْرِفْ فِيهِ لَوَائِحُ حُقُوقِيَّةٍ، أَوْ مُعَاهَدَاتٍ وَمَا مِثْلُهَا، بَلْ فِي وَقْتٍ تُسَلَّبُ فِيهِ الْحَيَاةُ لِأَدْنَى سَبَبٍ وَمُنَاسَبَةٍ، وَمِنْ خَطَرِ أَمْرِ حِفْظِ الْأَنْفُسِ أَنَّهَا كَانَتْ أَوَّلَ مَا يُقْضَى فِيهِ بَيْنَ النَّاسِ، إِذْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ ((أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ))^(٥)، مُضَافاً إِلَى مَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ ((لِزَوَالِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ))^(٦)، عَلَى أَنَّ الْحَدِيثَ وَإِنْ خَصَّصَ الْقَتْلَ بِالْمُسْلِمِ، فَلَعَلَّهُ نَازِلٌ إِلَى حَالِ الْمُخَاطَبِينَ مِنْ حَيْثُ أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ، وَإِلَّا فَإِنَّ عُمُومَاتِ النُّصُوصِ الْقُرْآنِيَّةِ وَعَدَّةٌ مِنَ النُّصُوصِ الْحَدِيثِيَّةِ تُثَبِّتُ الْمَنْعَ مِنَ التَّعَدِّيِّ عَلَى عُمُومِ الْأَنْفُسِ دُونَ مَا وَجَّهَ حَقٌّ.

(١) بن سهلة، يمينية، جماليات الجسد وتمثلاته في الفكر الفلسفي الإسلامي، بحث منشور في: مجلة دراسات إنسانية، العدد: ٦، السنة: ٢٠٢٠، ص ١١.

(٢) بن سهلة، يمينية، جماليات الجسد وتمثلاته في الفكر الفلسفي الإسلامي، ص ١١-١٢.

(٣) سورة المائدة، الآية ٣٢.

(٤) بن كثير، إسماعيل بن عمر الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع-الرياض، الطبعة: الثانية-١٩٩٩م، ج ٣، ص ٩٢.

(٥) النسائي، أحمد بن شعيب (ت: ٣٠٣هـ)، سنن النسائي، تحقيق: محمد رضوان عرقسوسي ومحمد أنس مصطفى النخ، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى ٢٠١٨م، ج ٧، ص ١٥٧.

(٦) النسائي، أحمد بن شعيب (ت: ٣٠٣هـ)، سنن النسائي، ج ٧، ص ١٥٤.

بل إنّ ممّا يوحى بكلّ وضوح على موقع الإنسان البالغ في القصد الدينيّ هو ما ورد في الآية الكريمة ((أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً))^(١)، فإنّ الإنسان هو المحور كما يظهر من النصّ، وما في الكون الملاحظ مُسَخَّرٌ له وفقاً له كذلك، فإنّه قد وُضعت فيه الإمكانيات والطاقات، فكأنّ الكون بسماءه وأرضه مُسَخَّرٌ له^(٢).

ومن تجلّيات العناية البالغة للنصّ الإسلاميّ بالإنسان هو اعتناؤه بإثبات الحقوق له، مضافاً إلى حقّ الحياة، فيلحظ حقّ المساواة الذي يُستدلّ عليه بالآية الكريمة ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ))^(٣)، ويلحظ إثباته لحقّ العمل الذي يُستدلّ عليه بالآية الكريمة ((هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ))^(٤)، كذلك حقّ الزواج الذي يُستدلّ عليه بالآية الكريمة ((وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً))^(٥)، وحفظ حقّ حرمة المسكن فورد في الآية الكريمة ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ))^(٦)، إلى غيرها من الآيات التي تكشف بوضوح عناية النصّ الإسلاميّ بالإنسان، وتشديد معالم حقوقه هدفاً لدرء التعدي على كرامته وتثريته^(٧).

في ذات السياق، أشارت جملة من النصوص الحديثية إلى مفاهيم حقوقية، تحفظ للإنسان وجوده وكرامته، فمنها ما دلّ على لزوم حفظ النفس كالمرويّ ((كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ مَالُهُ وَعِرْضُهُ وَدَمُهُ))^(٨)، وهو ليس مُنحصراً بنفس المسلم وحسب كما يبدو، بل يتعدّى نحو

(١) سورة لقمان، الآية ٢٠.

(٢) يُنظر: مراد، فضل بن عبد الله، المقدمة في فقه العصر، الناشر: الجيل الجديد ناشرون، الطبعة: الثانية-٢٠١٦م، ج ٢، ص ٥٦٩.

(٣) سورة الحجرات، الآية ١٣.

(٤) سورة الملوك، الآية ١٥.

(٥) سورة الروم، الآية ٢١.

(٦) سورة النور، الآية ٢٧.

(٧) يُنظر: الخزعلي-الحمداني، أمل هندي-جابر جواد، مفهوم حقوق الإنسان في الفكر الإسلاميّ، بحث منشور في: مجلة بابل للدراسات الإنسانية، المجلد ٤، العدد: ٣، ص ٨-١٤.

(٨) أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستانيّ (ت: ٢٧٥هـ)، سنن أبي داود، الناشر: المطبعة الأنصارية، سنة النشر:

حفظ كلّ الأنفس المُحترمة، ولعلّ التّخصيص في لفظ الحديث ناظرٌ إلى المُخاطبين به ساعة الصُّدور من حيث أنهم مُسلمون.

ومثله ما دلّ على أن الإنسان واحد بلا فضلٍ وشرفٍ لأحد على أحد ما رُوي عن النَّبيِّ ((النَّاسُ سَوَاءٌ كَأَسْنَانِ الْمُشْطِ، وَإِنَّمَا يَتَفَاضِلُونَ بِالْعِبَادَةِ))^(١)، فإنّ هذا النّصّ الحديثيّ ظاهرٌ وواضحٌ في أنّ المصادر المؤسّسة للمعرفة الإسلاميّة تُعدُّ ((الإنسان أخاً للإنسان، مهما كانت عقيدته وقوميّته وجنسيّته))^(٢)، على أنّه ((لا صراع ولا تناقض بين الأخوة الإنسانية والأخوة الاسلاميّة، بل هذه تدعم تلك، وتزيدها قوة ورسوخاً))^(٣)، وهذا يعني أنّ الدّعوة الإيمانيّة لا تعني التعصّب والمزايدة على حقوق الإنسان وبالتالي التّطرّف على المُخالف بالقول أو الفعل.

ويُستدلُّ كذلك على إقرار حقّ العامل وعدم بخسه بما رُوي من الحديث ((أَعْطِ الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ))^(٤)، وتأسيساً على ما تقدّم ذكره من ثبوت الحقوق في النّصّ الإسلاميّ ثباتاً راسخاً غير متغيّر ولا مُترزّل، فإنّ ((الحقوق التي ضمنها الإسلام للعمال ليست هبة من أحد يملك أن يستردها متى شاء، ولكنها حق من حقوق الله على العباد، شأنها كسائر الحقوق يثاب من يؤديها، ويعاقب من يفتات عليها))^(٥)، ولذا كان النّصّ الإسلاميّ المؤسّس نصّاً معرفيّاً، فمضافاً إلى كونه يؤسّس النظريّة فهو يلحقها بالتّطبيق ولا يتركه هملاً بل يؤاخذ على الأخذ به، ويُسائل على تركه وإهماله.

وبمزيدٍ من التّعبير المؤكّد لما مضى ذكره، فإنّ النّصّ الإسلاميّ حين شرّع وأثبت هذه الحقوق للإنسان ((لم يقف فيها عند حُدود التّوصيات، وإنّما ارتقى بها إلى درجة أنّه اعتبرها من نوع الفرائض، ولكن لا كالفرائض والواجبات التي تلزم جانباً من جانبي العلاقة، وإنّما هي

١٣٢٣هـ، ج٤، ص٤٢٢.

(١) السيوطي، جلال الدين (ت: ٩١١هـ)، جمع الجوامع، تحقيق: مختار إبراهيم الهائج وعبد الحميد محمد الندا وحسين عيسى عبد الظاهر، الناشر: الأزهر الشريف، الطبعة: الثانية ٢٠٠٥م، ج٤، ص١٩٧.

(٢) مغنيّة، محمد جواد (ت: ١٤٠٠هـ)، التّفسير الكاشف، الناشر: دار العلم للملايين-بيروت، الطبعة: الثالثة ١٩٨١م، ج٧، ص١١٥.

(٣) مغنيّة، محمد جواد (ت: ١٤٠٠هـ)، التّفسير الكاشف، ج٧، ص١١٥.

(٤) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي (ت: ٤٥٨هـ)، السُّنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلميّة-بيروت، الطبعة: الثالثة ٢٠٠٣م، ج٦، ص٢٠٠.

(٥) الشريف، كامل إسماعيل (ت: ١٤٢٩هـ)، حقوق الإنسان والقضايا الكبرى، الناشر: مجلّة مجمع الفقه الإسلاميّ، ص١٨-١٩.

مُلزِمةٌ لجانبَي العلاقة على حدٍّ سواء))^(١)، وبكون هذه الحقوق على هذا النحو، فهي لا يُمكن إسقاطها، ولا يُمكن تغييرها تبعاً لحاكمٍ أو ظرفٍ سياسيٍّ أو اجتماعيٍّ، وهذا ما يُعطيها ثبوتاً وقراراً لازماً للإنسان بما هو إنسان.

إنَّ حفظَ الحقِّ للإنسان في النصِّ الإسلاميِّ ليس ((مجردَ حقوقٍ من حقِّ الفرد أو الجماعة أن يتنازلَ عنها أو عن بعضها، وإنَّما هي ضروراتٌ إنسانيةٌ فرديةٌ كانت أو اجتماعيةٌ، ولا سبيلَ إلى حياة الإنسان بدونها ... ومن ثمَّ فإنَّ الحفاظَ عليها مجردَ حقٍّ للإنسان، بل هو واجبٌ عليه أيضاً))^(٢)، من هنا صار صلاحُ حقوقِ الإنسان صلاحاً لدين الإنسان، ذلك أنَّ ((نظام الدين بالمعرفة والعبادة لا يتوصل إليهما إلا بصحة البدن وبقاء الحياة وسلامة قدر الحاجات من الكسوة والمسكن والأقوات))^(٣).

مما تقدّم ذكره، يظهرُ جلياً أنَّ المعرفةَ الإسلاميةَ بنظريّتها وتطبيقاتها أولّت للإنسان شأنًا مهمًّا وكبيراً، وأوجدت وأكّدت الدواعي والركائز لحفظ حقوقه وتشبيدها وتثبيتها، بما يكشفُ عن أنَّ الموجود الإنسانيَّ له حظٌّ عظيمٌ من رعايتها، وبما يعني أنَّها لا يُمكن أن تتركهُ سائراً في أفعالٍ وظواهرٍ مضرةٍ، على تنوعها واختلافها وتعدُّدها، ومنها ما يتصل بموضوع البحث وهو ظاهرة تعاطي المخدرات، وهو ما سيُحاولُ البحثُ تبيانَه في مبحثه الثاني، لتُلاحظ الآليات العلاجية التي أقرتها ووضعها المعرفة الإسلامية لدرأ الظواهر المضرة التي تطرأ على الإنسان والمجتمع.

المبحث الثاني: الآليات العلاجية لإدمان المخدرات في النصِّ الإسلاميِّ

تبيّن ممّا مضى أنَّ الموجود الإنسانيَّ له حَظوةٌ بالغةٌ في النصِّ الإسلاميِّ، مكرّماً، محفوظاً الحقَّ بأنواعه وتعدّد أشكاله، وفي هذا المبحث، يتّخذُ البحثُ مساراً لتبيان بعضٍ من المُعالجات التي يُمكنُ استنطاقها من نصِّ المعرفة الإسلامية، والتي تُعنى بمعالجة السلوكيات المُضرة التي قد يلتزمها الإنسان واقعاً فيها، واتّساقاً مع الحقل البحثي للبحث، فإنَّ تلك المُعالجات تتّصلُ

(١) يحيى، سوزان عمر، حقوق الإنسان في الإسلام للمسلم وغير المسلم، بحث منشور في: المجلة العربية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد: ٢٤، السنة: ٢٠٢٤، ص ١١.

(٢) عمارة، محمد، الإسلام وحقوق الإنسان، الناشر: عالم المعرفة- ١٩٨٥م، ص ١٥.

(٣) الغزالي، أبو حامد محمد (ت: ٥٠٥هـ)، الاقتصاد في الاعتقاد، وضع حواشيه: عبد الله محمد الخليفي، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة: الأولى-٢٠٠٤م، ص ١٢٨.

بصورة وثيقة بالمعرفة التي جرى تبيانها فيما مضى، فهي مُعالجات تتصل بالنظرية والتطبيق، بالفهم والعمل، فتُعطي الخطوط العلميّة وترفّقها بالتطبيق السلوكي، بما يجعلها معرفة متكاملة تدرأ عن الإنسان مخاطر القول والفعل. ويمكنُ استنطاق بعضٍ من تلك الآليات المعرفيّة العلاجيّة من النصّ الإسلاميّ، وعلى ما يأتي:

(١) شدة العناية بشأن العقل وضرورة إعماله.

للعقل في الاستخدام معانٍ عدّة، فقد يردُّ بمعنى القدرة الإنسانيّة على تحصيل العلوم وهي القدرة التي يُفارقُ بها سائر المخلوقات غيره، أو يُرادُّ منه العلمُ الحاصلُ عند الإنسان نتيجةً للتّجربة التي تطرأ له مع أنواع الأحوال، أو يُرادُّ منه ما يتمكّنُ به الإنسانُ ليعرفَ عواقب الأمور فيتركّ الذات العواجل قاهرًا لها، أو يُرادُّ منه الموجودُ المُتجرّد عن غير الخالق متجرّدًا عن المادّة وغيرها^(١).

وبمُطالعة النّصوص الإسلاميّة الآتي ذكرها، يُلاحظُ أنّها ولعلّها في غالبيتها تنظرُ قاصدةً تلك القوّة الإنسانيّة القادرة على التّفكّر والتّدبّر وتحصيل العلوم، وهذا ما تأكّد تعريفه به فقيل أنّه ((ملكةٌ يتأتّى بها دركُ المعلومات))^(٢).

وقد تعرّض النّص الإسلاميّ للعقل، فعظّمه ووقّره وأعلى شأنه، حتّى أنّه جعله مناط التّكليف، فإذا فُقد ارتفع التّكليف، وصارَ فاقده غيرَ مُخاطبٍ بالنّص التّشريعي، فالعقل ضرورة؛ ذلك أنّ مصالح الدّين والدّنيا تبتني عليه^(٣)، من هنا ((حتّ الإسلامُ العقلَ على التّفكير والتّدبّر والتّبصّر، ونهاه عن التّقليد والخضوع الأعمى للسادّة والكُبراء))^(٤)، ولشُبوت ذلك عند المسلمين قيلَ بمُلاحظة ((شيوع الإعلاء لمقام العقل والعقلانيّة في ثراث الأغلبيّة العُظمى لمذاهب الإسلام))^(٥).

(١) يُنظر: الحيدريّ، كمال، أصول التّفكير والتّأويل، النّاشر: دار فراق، الطّبعة: الثانية-٢٠٠٦م، ص١٨٦-١٨٨.
(٢) السّبكيّ، تاج الدين عبد الوهاب بن علي (ت: ٧٧١هـ)، الأشباه والنّظائر، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، النّاشر: دار الكب العلميّة-بيروت، الطّبعة: الأولى-١٩٩١م، ج٢، ص١٧.
(٣) يُنظر: بلخير، عمراني، مكانة العقل عند المسلمين، بحثٌ منشورٌ في: مجلّة الثّراث، المُجلّد: ٣، العدد: ٤، السّنة: ٢٠١٣م، ص٢٣٠.
(٤) بلخير، عمراني، مكانة العقل عند المسلمين، ص٢٣١.
(٥) عمارة، محمّد، مقام العقل في الإسلام، النّاشر: نهضة مصر، الطّبعة: الأولى-٢٠٠٨م، ص٢٧.

إنّ النصّ الإسلاميّ المؤسّس الأوّل وهو النصّ القرآني قد ورد فيه الحثّ بالغاً واضحاً على أعمال العقل، والتفكير والتدبّر بوساطته، وقد وردت عدّة من الآيات الكريمة التي خاطبت مخاطب النصّ حادثة له خاتمة ذلك بجملة ((أَفَلَا تَعْقِلُونَ))^(١)، أو ((لَقَوْمٌ يَعْقِلُونَ))^(٢)، وغيرها ممّا يُماثل هذه المفردة، بل يُلاحظ من بعض من الآيات الكريمة ((أن الإنسان قد مُنح العقل والبصيرة، وهو مُحاسبٌ على عدم إعماله للوصول إلى الحق))^(٣) يُرى ذلك في النصّ الكريم ((وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا))^(٤)، مضافاً إلى ذلك، فإنّ من أظهر مظاهر المؤمنين أنّهم ((الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ))^(٥) فإنّ التفكير إنّما هو حصيلة أعمال العقل، وبه يُستدلّ على أوّل مراتب الإيمان وهو معرفة الخالق والتفكير في خلقه.

وفي سياق الآلية العلاجية لتعاطي وإدمان المخدّرات، فإنّ تأكيد النصّ الإسلاميّ على شأن العقل، وكونه مُلزاماً للصالحين والمتفكرين، بل وجعل إعمال العقل دليلاً على سلامة الطريق المُتبع يعني بالضرورة إنهاء أيّ محاولة لتغييبه أو تحجيمه أو إلهائه، ومن أكثر مسببات تغييب العقل هو تعاطي الموادّ المخدّرة، فإنّها تُسبّب الهلاوس وفقدان الإدراك، ممّا يفتح السبيل يسيراً للشخص نحو الوقوع في أفعال الجرائم أو التّسبّب بمشكلاتٍ تعرّض سلامة الحياة العامّة للخطر، فضلاً عمّا يُحدثه تغييب العقل من ضررٍ على الشخص نفسه^(٦)، فإنّ هذه الموادّ المخدّرة ينتج عنها ((تغييب العقل))^(٧)، وهذا ما يؤدي إلى التدهور ((في عقلية المدمن و صحته))^(٨)، ومن المؤكّد أنّ العقلاء يابون ذلك التأثير المضرّ، فضلاً عن المُشرّع في النصّ الإسلاميّ المؤسّس.

(١) سورة البقرة، الآية ٤٤.

(٢) سورة البقرة، الآية ١٦٤.

(٣) يوسف، حمّاد بن محمّد، العقل في الإسلام منزلته ومجالاته وعلاقته بالنقل، بحث منشور في: مجلة البصيرة مجلة الدراسات الإسلامية، المجلد: ٢، العدد: ٢، السنة: ٢٠٢٠، ص ٢٤٤.

(٤) سورة الإسراء، الآية ٣٦.

(٥) سورة آل عمران، الآية ١٩١.

(٦) يُنظر: هويدي-حسن، أسامة-مرتضى، المخدّرات وآثارها السلبية على الفرد والمجتمع دراسة قانونية واجتماعية، بحث منشور في: مجلة الريادة للمال والأعمال، المجلد: ٥، العدد: الخاص، السنة: ٢٠٢٤، ص ١١٠-١١١.

(٧) محسني، محمد آصف، الفقه ومسائل طبيّة، الناشر: بوستان كتاب، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ، ج ٢، ص ٧٨.

(٨) محسني، محمد آصف، الفقه ومسائل طبيّة، ج ٢، ص ٧٨.

(٢) المَتَعُ الدُّنْيَوِيَّةُ ليست هي الغاية.

أشارت النصوص الإسلامية إلى أنَّ المَتَعَ الدُّنْيَوِيَّةَ إِنَّمَا هِيَ مَتَعٌ مُؤَقَّتَةٌ، وهذا ما يعني أنَّ التشدُّدَ في التَّمَسُّكِ بها ليس من فعل الحكيم، ويُلاحَظُ أنَّ سبباً من أسباب استخدام الموادِّ المُخدِّرة هو الابتعادُ عن الواقع^(١)، ويبدو أنَّ محاولة الابتعاد عن الواقع إِنَّمَا هِيَ ناشئةٌ من الاعتقاد أنَّ الواقع المُعاش هُوَ نهاية الأمر، وردَّ في الآية الكريمة ((إِنَّمَا هَذِهِ الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَإِنَّ الْآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ))^(٢)، فهي محلُّ ((انتفاع قليل، ثمَّ يزولُ بأجمعه))^(٣)، بخلاف ما يلحقها من عالم الآخرة، فهي ((المكانُ الذي يُستَقَرُّ فيه))^(٤)، وهذا ما يُعطي معالجةً آتيةً لأيِّ حَدَثٍ يُمُرُّ على الإنسان أن لا يعتقده النهاية فيسلكُ سُبُلًا مُضِرَّةً لدرءه كتعاطي الموادِّ المُخدِّرة ممَّا يظنُّها علاجاً له.

في هذا السِّياق، يُلاحَظُ أنَّ النصوص الحديثية قد أشارت إلى هذا المعنى بكثرة، فوردَ عن النَّبِيِّ ((ما لي وللدنيا، ما أنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها))^(٥)، والنَّصُّ هذا واضحُ الدلالة في الإرشاد من عدم التعلُّق، بل وعدم المُبالاة كعدم مُبالاة الغريب بأحوال البلدة الماكث فيها قليلاً، ويؤكدُه ما رُوِيَ عن النَّبِيِّ ((كُنْ في الدنيا كأنك غريب، أو كأنك عابر سبيل))^(٦).

وممَّا تقدَّم وتبيَّن، فمُلاحَظَةُ النَّصِّ الإسلاميِّ بنوعيه القرآني والحديثي يكشفُ أنَّ ((هدف الحياة أسمى من كل المتع الدنيوية، وأن واجب الإنسان هو أداء واجبه في الحياة النزيهة))^(٧) تلك الحياة الخالية من المُضَرَّات على السَّواء بضررها الفردي أو المُجتمعي، ومع هذا فإنَّ وقتية

(١) يُنظر: باشن، سليمة، المخدرات مفهوماً أسبابها سبل الوقاية منها، بحث منشور في: مجلة القبس للدراسات النفسية والاجتماعية، المجلد: ٥، العدد: ١٨، ص ٤٩.

(٢) سورة غافر، الآية ٣٩.

(٣) الطوسي، محمد بن الحسن (ت: ٥٤٦هـ)، التبيان في تفسير القرآن، تحقيق: أحمد حبيب قصير العاملي، الناشر: مكتب الإعلام الإسلامي، الطبعة: الأولى-١٤٠٩هـ، ج ٩، ص ٧٩.

(٤) الطوسي، محمد بن الحسن (ت: ٥٤٦هـ)، التبيان في تفسير القرآن، ج ٩، ص ٧٩.

(٥) الترمذي، محمد بن عيسى (ت: ٥٢٧٩هـ)، سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة: الثانية-١٩٧٥م، ج ٤، ص ٥٨٨.

(٦) الطوسي، محمد بن الحسن (ت: ٥٤٦هـ)، الأمالي، تحقيق: قسم الدراسات الإسلامية-مؤسسة البعثة، الناشر: دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى-١٤١٤هـ، ص ٤١١.

(٧) القائمي، علي، الأسرة وقضايا الزواج، الناشر: دار النبلاء، الطبعة: الثالثة-٢٠٠٤م، ص ١٣٢.

المُتعة الحياتية ((لا يعني الحرمان ، فالحياة الإنسانية زاخرة بكل ألوان المُتعة البريئة ، زاخرة بكل ألوان السعادة ، وأن على الإنسان أن لا ينسى نصيبه في هذه الدنيا))^(١)، وذلك يعني أن أي مُتعة دنيوية لا حظ لها من الأجر وتهدف إلى الإدمان والتمسك ليست أمراً صالحاً، بل هي تسلب الإنسان وتجربه نحو نسيان الغاية من وجوده، وتلهيه عن مستقبله الذي يقدم إليه.

٣) تحريمُ الموادِّ المُسكرِة.

أكد النصُّ الإسلاميُّ على حُرمة تعاطي المُسكر، حتّى صارَ ((لا خلاف في أنه يحرم كل مسكر))^(٢)، وقد رُوي الحديث عن النبي ((كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ))^(٣)، وبيانُ المُسكر أنَّ النصَّ لم يجعل له ((حقيقة خاصة في معناه ، والمرجع في تشخيصه هو العرف))^(٤)، وعليه فإنَّ ((كل ما من شأنه أن يكون كثيره مسكراً فهو حرامٌ وإن كان قليلاً))^(٥)، ويُمكنُ تلمُّسُ بعضٍ من آثاره المبيّنة له كأن ((يحصل معه اختلالُ الكلام المنظوم وظهور السرِّ المكتوم))^(٦)، أو هو الذي ((يُغيّر العقل))^(٧)، وتغييره للعقل بتأثيره على نشاط الإنسان العقلي فتصدّر منه الأفعال غير المنضبطة غير السوية.

ومن أظهر مصاديق المُسكرات المغيية لعقل الإنسان هو تعاطي الموادِّ المُخدّرة والإدمانُ عليها، إذ أنَّ الملاحظ أن المُسكر ينصرف في بادئِ اللحاظ إلى الخمر، إلّا أن ((المُخدّرات هي ابنةُ الخمر وسليتها))^(٨) بما تؤدّي إليه من نفس الآثار الضّارة ولعلّ الأثر لها أشدّ، فإنَّ المُسكر والخمر يشملُ ((المُخدّرات؛ لأنّها تُفسدُ العقل والمزاج، وتفعلُ بمُتعاطيها كما

(١) القائمي، علي، الأسرة وقضايا الزواج، ص ١٣٢.

(٢) النجفي، محمد حسن (ت: ١٢٦٦هـ)، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، تصحيح وتحقيق وتعليق: محمود القوجاني، الناشر: دار الكب الإسلامية، ج ٣٦، ص ٣٧٣.

(٣) الكليني، محمد بن يعقوب (ت: ٣٢٩هـ)، تحقيق: قسم إحياء التراث مركز بحوث دار الحديث، الناشر: دار الحديث للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى- ١٤٣٠هـ، ج ١٢، ص ٧٠٦.

(٤) مغنيّة، محمد جواد (ت: ١٤٠٠هـ)، فقه الإمام جعفر الصادق، الناشر: مؤسسة أنصاريان للطباعة والنشر، الطبعة: الثانية- ١٤٠٠هـ، ج ٦، ص ٢٧٩.

(٥) مغنيّة، محمد جواد (ت: ١٤٠٠هـ)، فقه الإمام جعفر الصادق ج ٦، ص ٢٧٩.

(٦) النجفي، محمد حسن (ت: ١٢٦٦هـ)، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، ج ٤١، ص ٤٤٩.

(٧) النجفي، محمد حسن (ت: ١٢٦٦هـ)، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، ج ٤١، ص ٤٤٩.

(٨) الزبير، أنيس سعد مسعود، آفةُ المُخدّرات وصلتها بالخمر وآثارها على المجتمع الإسلاميّ وسُبل علاجها دراسةً فقهيةً معاصرة، بحث منشور في: مجلة كلية الآداب-جامعة الزاوية، العدد: ٢٩، الجزء: ٢، السنة: ٢٠٢٠م، ص ٧.

تفعل الخمر^(١).

إنَّ التَّحْرِيمَ وَهُوَ الْآتِي بِمَعْنَى طَلَبِ الْكَفِّ عَنِ الْفِعْلِ عَلَى جِهَةِ الْجَزْمِ وَالتَّحْتُمُ، وَكَذَلِكَ مُؤَدَّاهُ الْمَنْعُ مِنَ الشَّيْءِ^(٢)، إِنَّمَا هُوَ لِمَصْلَحَةٍ تَتَّصِلُ بِالْإِنْسَانِ وَفَقْراً لِإِقْرَارِ النَّصِّ الْقِرَائِيِّ، فَقَدْ وَرَدَ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ))^(٣)، وَلِذَا فَقَدْ جَرَى الِاسْتِدْلَالُ بِهَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ عَلَى أَنَّ ((كُلَّ أَصْلٍ مِنْ أَصُولِ الْإِسْلَامِ، وَكُلِّ فَرْعٍ مِنْ فُرُوعِهِ يَقُومُ عَلَى هَذَا الْمَبْدَأِ، مَبْدَأُ رَبْطِ الدِّينِ بِالْعَمَلِ مِنْ أَجْلِ الْحَيَاةِ))^(٤) وَمِنْ الْمَوْكَّدِ أَنَّ الْحَيَاةَ هِيَ الْحَيَاةُ الطَّيِّبَةُ الْمُكْرَمَةُ الْمُنَسْجِمَةُ مَعَ التَّكْرِيمِ الْإِلَهِيِّ لِلْإِنْسَانِ، لَا الْحَيَاةُ الَّتِي تَحُطُّ الْإِنْسَانُ نَحْوَ الْمَضَارِّ وَالْمَسَاوِي، ذَلِكَ لِأَنَّ ((الْإِسْلَامَ يَسْتَهْدَفُ أَنْ يَعِيشَ الْإِنْسَانُ فِي اتِّزَانٍ وَتَنَاسُقٍ كَامِلٍ مَعَ نِظَامِ الْكُونِ وَمَتَطَلِبَاتِ الْحَيَاةِ))^(٥) وَإِنَّ أَيَّ مُحَاوَلَةٍ لِتَغْيِيبِ آلَةِ الْإِنْسَانِ الْعُظْمَى وَهِيَ الْعَقْلُ الَّذِي بِهِ يَفْهَمُ الْكُونُ وَالْمَوْجُودَاتُ بِأَخْذِهِ وَتَعَاطِيهِ لِلْمَوَادِّ الْمُضَرَّةِ كَالْمُخَدَّرَاتِ وَغَيْرِهَا إِنَّمَا هِيَ إِمَاتَةٌ لِهَذَا الْعَقْلِ، وَإِنْهَا لَوْظِيفَةٌ كَبِيرَةٌ تُضَرُّ الْإِنْسَانُ أَوَّلًا وَتَنْسَحِبُ عَلَى الْمُجْتَمَعِ تَبْعاً وَلِحَاقاً، فَإِنَّ الْإِحْيَاءَ الْوَارِدَ فِي هَذَا النَّصِّ الْكَرِيمِ هُوَ عَمَلِيَّةٌ ((تَحْوِيلُ الْإِنْسَانِ مِنْ حَالَةِ الْجُمُودِ وَالْهَمُودِ، إِلَى حَالَةِ الْيَقِظَةِ وَالْحَرَكَةِ عَلَى مَسْتَوَى الْفِكْرِ وَالْعَمَلِ وَالْحَيَاةِ))^(٦)، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ تَتَحَقَّقَ هَذِهِ الْأَغْرَاضُ كُلُّهَا بِظُلِّ غِيَابِ الْإِنْسَانِ نَتِيجَةً تَعَاطِيهِ لِمَوَادِّ مُخَدَّرَةٍ تَذْهَبُ وَعِيَهُ وَتَجْعَلُهُ أُسِيراً لَهَا مُدْمِناً لَا يَنْفَكُ عَنِ الطَّلَبِ لَهَا وَالتَّحْصِيلِ.

(١) الزَّيْر، أَنِيسُ سَعْدُ مَسْعُود، آفَةُ الْمَخَدَّرَاتِ وَصَلَتْهَا بِالْخَمْرِ وَأَثَارُهَا عَلَى الْمَجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ وَسُبُلُ عِلَاجِهَا دِرَاسَةٌ فِقْهِيَّةٌ مُعَاَصِرَةٌ، ص ٨.

(٢) يُنْظَرُ: عَبْدُ الْمُنْعَمِ، مُحَمَّدٌ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، مَعْجَمُ الْمُصْطَلَحَاتِ وَالْأَلْفَاظِ الْفِقْهِيَّةِ، النَّاشِرُ: دَارُ الْفَضِيلَةِ، سَنَةُ النِّشْرِ: ١٩٩٩م، ج ١، ص ٤٣٧.

(٣) سُورَةُ الْأَنْفَالِ، الْآيَةُ ٢٤.

(٤) مَغْنِيَّةٌ، مُحَمَّدٌ جَوَادُ (ت: ١٤٠٠هـ)، التَّفْسِيرُ الْكَاشِفُ، النَّاشِرُ: دَارُ الْعِلْمِ لِلْمَلَايِينِ، الطَّبْعَةُ: الثَّانِيَّةُ - ١٩٨٧م، ج ٢، ص ٢٤.

(٥) مَغْنِيَّةٌ، مُحَمَّدٌ جَوَادُ (ت: ١٤٠٠هـ)، التَّفْسِيرُ الْكَاشِفُ، ج ٥، ص ٢٥.

(٦) فَضْلُ اللَّهِ، مُحَمَّدٌ حَسِينٌ (ت: ١٤٣١هـ)، مِنْ وَحْيِ الْقُرْآنِ، النَّاشِرُ: دَارُ الْمَلَائِكَةِ، الطَّبْعَةُ: الْأُولَى - ١٤١٩هـ، ج ٨، ص ١٤٥.

٤) الحثُّ نحو سُبُل الحكمة.

يُلاحظ من النصِّ الإسلاميِّ عنايته بتوجيه المسلم نحو سبل الفلاح بعيداً عن صغائر الأمور ومضراتها، فمثلاً رُوي عن النبيِّ قوله: ((إن الله يحب معالي الأمور وأشرافها، ويكره سفاسفها))^(١)، والأصلُّ في ذلك أنَّ البلاغ الإسلاميَّ هو بلاغُ إحياء للإنسان، ذلك ما يُرى بوضوح من نصِّ الآية الكريمة: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ))^(٢)، والسفاسف كلمةٌ يُعنى منها ((الردئ من كل شيءٍ والامر الحقيق))^(٣)، وهذا التوجيه السلوكيُّ المهمُّ يعني أنَّ ((الإنسان إذا كان شجاعاً وصبوراً، سخيّاً وباذلاً، عفيفاً ونزيهاً، تراه يتطلب في حياته معالي الأمور، ويتجنب سفاسفها، فيطرد عن نفسه الخوف والجبن والبخل والإمساك، والقبائح والمساوئ، ولا ترى لها أثراً في حياته))^(٤)، ومن الظاهر أنَّ سلوك العوالي وترك الدواني يتناقض من الإتيان بما يُذهب العقل ويُفقد القدرة على التمييز بين السليم وغيره، ومن أوضح ذلك هو ما يحصلُ لمُتعاطي المُخدرات، من هنا يكونُ البونُ والبعدُ الكبير بين ما رُوي في الأثر مرويّاً عن النبيِّ: ((الحكمة ضالة المؤمن، فحيث وجدها فهو أحقُّ بها))^(٥)، وهذا الحثُّ السلوكيُّ في النصِّ المعرفيِّ الإسلاميِّ المُتعاقد قرآناً وحديثاً يُشير بوضوح إلى تأسيس بليغ عملٍ عليه النصُّ، وهو تشييد العناية النفسية والدعم الأكيد والتوجيه الواضح اللائح نحو ما يدرأ كلَّ ما يلوّث العقل والسلوك الإنساني، بأن يوجّهه نحو اعتماد الصّلاح والحكمة والاستقامة، بعيداً عن الشوائب والمضرات من مُفسدات العقل والسلوك.

عل أنَّ الإشارةَ تجدرُ هنا إلى أنَّ النصَّ الإسلاميَّ المؤسَّس بنوعيه القرآني والحديثي، إنّما هو نصٌّ زاخرٌ بجُملةٍ واسعةٍ من المعاني ذات البُعد المعرفيِّ، والتي تتأكّد إمكانية إعمالها في تشييد

(١) الطبراني، سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠هـ)، المُعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد، الناشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة: الثانية-القاهرة، ج ٣، ص ١٣١.

(٢) سورة الأنفال، الآية ٢٤.

(٣) الرازي، محمد بن أبي بكر (ت ٧٢١هـ)، مختار الصحاح، ضبط وتصحيح: أحمد شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلميّة، الطبعة: الأولى ١٩٩٤م، ص ١٦٢.

(٤) السبحاني، جعفر، الإلهيات على هدي الكتاب والسنة والعقل، الناشر: المركز العالمي للدراسات الإسلامية، الطبعة: الثالثة ١٤١٢هـ، ج ٣، ص ١٥٩.

(٥) الترمذي، (ت ٢٧٩هـ)، سنن الترمذي، تحقيق وتصليح: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٩٨٣م، ج ١، ص ١٥٥.

ركائز مانعة للسلوك الخاطئ عند الإنسان، بأميرٍ سواءٍ على البعد المادي أو النفسي، وقد اقتصر البحثُ على ما عرضَه من شواهد ومضامين رعاية للاختصار، وموائمةً لحقله البحثي في هذه الورقة البحثية، على أنَّ الشأن بما ذكره هنا ليس نهاية القول، فالتتبع والتقصي يُفضي إلى إظهارٍ كمٍ عديدٍ من نصوص المعرفة الدينية النافعة في ذلك.

النتائج والتوصيات البحثية:

تضمنت هذه الورقة البحثية أموراً نوجزُ ذكرها، مُرفقةً بتوصياتٍ بحثيةٍ مترتبةٍ عليها، وعلى الآتي:

أولاً: يُعدّ النصّ الإسلاميّ المؤسّس نصّاً معرفيّاً، يُعنى بتقديم النّموذج السويّ للإنسان، بما يجعله مصدراً بالغ الأهمية في استحصال معاني الخير وعلاجات المساوي التي تردّ على الإنسان في حياته.

ثانياً: إنّ ممّا يميّز النصّ الإسلاميّ بنوعيه القرآني والحديثي أنّه وضع مركزيّة واضحة للإنسان، في حاله ومآله، ممّا يجعله نصّاً مصدراً للسلوك، ذا بُعدٍ نظرٍ لواقع الإنسان ومصيره، فلم يكن نصّاً طوبولوجياً متجرّداً عن الواقع، بل تعامل مع الإنسان كمخلوقٍ يتأثر بمؤثرات بيئته، وأوجد الحلول والدعائم اللازمة لدفعه نحو الخير وتجنّبه أعمال الشرّ والسوء.

ثالثاً: تُعدّ ظاهرة تعاطي المخدّرات من الظواهر التي لا يتوقّف ضررها على الفرد وحده، بل تُهدّد الأمن والسلم المجتمعيّ بتصيير المتعاطي فرداً مضراً بالغ الضرر بنفسه ومجتمعه ممّا يلزم إيلاء عناية أكيدة دائمة متجدّدة بإيقافها وإنهاء مسبباتها.

رابعاً: في زحمة غياب وتزعزع المفاهيم، ظهرت الحاجة واضحة إلى وجود ركائز أخلاقية رصينة تحكم العمل السلوكي للإنسان، فغياب تلك الركائز يعني غياب الإنسان بالمطلق، إذ سيبتعد الإنسان شيئاً فشيئاً عن إنسانيّته ليصير عبثاً مضراً لا يردّعه رادعٌ عن غيّه.

خامساً: إنّ نشر النصوص الدينيّة المنظّمة للفعل الإنساني والمُجنّبة له خطر الظواهر المُضرة واجبٌ شديد التأكّد -ولو على نطاق الضمير الداعي- على أهل العلم والثقافة وغيرهم ممّن يحرص على سلامة مُجتمعه، إذ أنّ في هذه النصوص بلاغٌ وسبيلٌ نافع وبشدة، يحفظ للإنسان سلامته النفسيّة والفعليّة، ويؤسس له ضميراً نقيّاً يسلك به نحو الصّلاح.

سادساً: اقتصر البحث رعايةً للاختصار وموائمةً لحقله البحثي الحالي في التّأصيل على بعض من المُعالجات التي يُمكن استنطاقها من نصّ المعرفة الإسلاميّة المؤسّس، وهُنا فإنّ البحث لا يدّعي الحصر ولا الاستقرار التّام لتلك النصوص الزّاخرة بالمعاني الجليلة والمعارف السّامية، ويترك مجالاً لاستنطاق الأوسع إلى الدّراسات الموسّعة التي يُمكن أن تُثري الأبحاث الدينيّة بما يُحقّق مزيد النّفع للإنسان والمُجتمع الإنساني.

المصادر والمراجع

الكتب:

١. أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، سنن أبي داود، الناشر: المطبعة الأنصارية، سنة النشر: ١٣٢٣هـ.
٢. بن كثير، إسماعيل بن عمر الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع-الرياض، الطبعة: الثانية-١٩٩٩م.
٣. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي (ت: ٤٥٨هـ)، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة: الثالثة-٢٠٠٣م.
٤. الترمذي، (ت: ٢٧٩هـ)، سنن الترمذي، تحقيق وتصليح: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٩٨٣م.
٥. الترمذي، محمد بن عيسى (ت: ٥٢٧٩هـ)، سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة: الثانية-١٩٧٥م.
٦. الحيدري، كمال، أصول التفسير والتأويل، الناشر: دار فراق، الطبعة: الثانية-٢٠٠٦م.
٧. الخازن، علي بن محمد بن إبراهيم (ت: ٤١هـ)، لباب التأويل في معاني التنزيل، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٥هـ.
٨. الدمرداش، عادل، الإدمان مظاهره وعلاجه، الناشر: عالم المعرفة، سنة النشر: ١٩٨٢.
٩. الرازي، محمد بن أبي بكر (ت: ٧٢١هـ)، مختار الصحاح، ضبط وتصحيح: أحمد شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٩٩٤م.
١٠. السبحاني، جعفر، الإلهيات على هدي الكتاب والسنة والعقل، الناشر: المركز العالمي للدراسات الإسلامية، الطبعة: الثالثة ١٤١٢هـ.
١١. السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي (ت: ٧٧١هـ)، الأشباه والنظائر، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة: الأولى-١٩٩١م.

١٢. سليمان، غازي سعيد، المنهج الإسلامي في التعايش السلمي مع غير المسلمين، الناشر: ديوان الوقف السني، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ٢٠٠٩م.
١٣. السيوطي، جلال الدين (ت: ٩١١هـ)، جمع الجوامع، تحقيق: مختار إبراهيم الهائج وعبد الحميد محمد الندا وحسين عيسى عبد الظاهر، الناشر: الأزهر الشريف، الطبعة: الثانية ٢٠٠٥م.
١٤. الشريف، كامل إسماعيل (ت: ١٤٢٩هـ)، حقوق الإنسان والقضايا الكبرى، الناشر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي.
١٥. الطبراني، سليمان بن أحمد (ت: ٣٦٠هـ)، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد، الناشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة: الثانية-القاهرة.
١٦. الطوسي، محمد بن الحسن (ت: ٤٦٠هـ)، الأمالي، تحقيق: قسم الدراسات الإسلامية-مؤسسة البعثة، الناشر: دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى-١٤١٤هـ.
١٧. الطوسي، محمد بن الحسن (ت: ٤٦٠هـ)، التبيان في تفسير القرآن، تحقيق: أحمد حبيب قصير العاملي، الناشر: مكتب الإعلام الإسلامي، الطبعة: الأولى-١٤٠٩هـ.
١٨. عبد المنعم، محمود عبد الرحمن، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، الناشر: دار الفضيلة، سنة النشر: ١٩٩٩م.
١٩. عمارة، محمد، الإسلام وحقوق الإنسان، الناشر: عالم المعرفة-١٩٨٥م.
٢٠. عمارة، محمد، مقام العقل في الإسلام، الناشر: نهضة مصر، الطبعة: الأولى-٢٠٠٨م.
٢١. الغزالي، أبو حامد محمد (ت: ٥٠٥هـ)، الاقتصاد في الاعتقاد، وضع حواشيه: عبد الله محمد الخليفي، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة: الأولى-٢٠٠٤م.
٢٢. فضل الله، محمد حسين (ت: ١٤٣١هـ)، من وحي القرآن، الناشر: دار الملاك، الطبعة: الأولى-١٤١٩هـ.
٢٣. القائمي، علي، الأسرة وقضايا الزواج، الناشر: دار النبلاء، الطبعة: الثالثة-٢٠٠٤م.
٢٤. الكليني، محمد بن يعقوب (ت: ٣٢٩هـ)، تحقيق: قسم إحياء التراث مركز بحوث دار الحديث، الناشر: دار الحديث للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى-١٤٣٠هـ.
٢٥. محسني، محمد آصف، الفقه ومسائل طيبة، الناشر: بوستان كتاب، الطبعة: الأولى-١٤٢٦هـ.

٢٦. مراد، فضل بن عبد الله، المقدمة في فقه العصر، الناشر: الجيل الجديد ناشرون، الطبعة: الثانية-٢٠١٦م.
٢٧. مغنيّة، محمد جواد (ت: ١٤٠٠هـ)، التفسير الكاشف، الناشر: دار العلم للملايين-بيروت، الطبعة: الثالثة ١٩٨١م.
٢٨. مغنيّة، محمد جواد (ت: ١٤٠٠هـ)، التفسير الكاشف، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الثانية-١٩٨٧م.
٢٩. مغنيّة، محمد جواد (ت: ١٤٠٠هـ)، فقه الإمام جعفر الصادق، الناشر: مؤسسة أنصاريان للطباعة والنشر، الطبعة: الثانية-١٤٠٠هـ.
٣٠. النجفي، محمد حسن (ت: ١٢٦٦هـ)، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، تصحيح وتحقيق وتعليق: محمود القوجاني، الناشر: دار الكب الإسلامية.
٣١. النسائي، أحمد بن شعيب (ت: ٣٠٣هـ)، سنن النسائي، تحقيق: محمد رضوان عرقسوسي ومحمد أنس مصطفى الخن، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى ٢٠١٨م.
- البحوث:
١. باشن، سليمة، المخدرات مفهوما أسبابها سبل الوقاية منها، بحث منشور في: مجلة القبس للدراسات النفسية والاجتماعية، المجلد: ٥، العدد: ١٨.
٢. بلخير، عمران، مكانة العقل عند المسلمين، بحث منشور في: مجلة التراث، المجلد: ٣، العدد: ٤، السنة: ٢٠١٣م.
٣. بن سهلة، يمينه، جماليات الجسد وتمثلاته في الفكر الفلسفي الإسلامي، بحث منشور في: مجلة دراسات إنسانية، العدد: ٦، السنة: ٢٠٢٠.
٤. الخزعلي-الحمداني، أمل هندي-جابر جواد، مفهوم حقوق الإنسان في الفكر الإسلامي، بحث منشور في: مجلة بابل للدراسات الإنسانية، المجلد: ٤، العدد: ٣.
٥. الزهراني - الزهراني، ريان - نجلاء، إدمان المخدرات وسوء استخدام عقاقير الأدوية الطبية، بحث منشور في: مجلة كلية الخدمة الاجتماعية للدراسات والبحوث الاجتماعية-جامعة الفيوم، العدد: ٢٥.
٦. الزير، أنيس سعد مسعود، آفة المخدرات وصلتها بالخمير وآثارها على المجتمع الإسلامي وسبل علاجها دراسة فقهية معاصرة، بحث منشور في: مجلة كلية الآداب-جامعة الزاوية،

العدد: ٢٩، الجزء: ٢، السنة: ٢٠٢٠ م.

٧. السلمي، سمير بن سعد، نظرية المعرفة في الإسلام وتطبيقاتها التربوية دراسة تحليلية، بحث منشور في: مجلة كلية التربية-جامعة طنطا، المجلد: ٨٤، العدد: ٤، الجزء: ١، السنة: ٢٠٢١.

٨. شينار - بولحبال، سامية- آية، ظاهرة الإدمان على المخدرات الأبعاد النفسية والاجتماعية وأساليب المعالجة، بحث منشور في: المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، المجلد: ٥، العدد: ٢، السنة: ٢٠٢٠.

٩. عبد الستار-جاسم، ياسمين-ديانا، المؤسسات التعليمية طريقاً للحد من ظاهرة تعاطي المخدرات بين الشباب-تجربة آيسلندا، بحث منشور في: مجلة الريادة للمال والأعمال، المجلد: ٥، العدد: الخاص، السنة: ٢٠٢٤.

١٠. عبد المجيد-فائق، طالب-حوراء عدنان، المعرفة الإسلامية ودورها في تنمية ثقافة المجتمع الإسلامي وقيمه، بحث منشور في: مجلة الباحث الإعلامي، العدد: ٤١.

١١. قدة-صالح-جغل، حمزة-الحسين-العيد، الأسباب المؤدية لتعاطي المخدرات والنظريات المفسرة لها، بحث منشور في: مجلة المجتمع والرياضة، المجلد: ٦، العدد: ١، السنة: ٢٠٢٣.

١٢. نهمار، مريم، المخدرات وتأثيرها على الجانب النفسي للمتعاطي، بحث منشور في: مجلة حمورابي، العدد: ٤٣، السنة: ١١ / ٢٠٢٢.

١٣. هويدي-حسن، أسامة-مرتضى، المخدرات وآثارها السلبية على الفرد والمجتمع دراسة قانونية واجتماعية، بحث منشور في: مجلة الريادة للمال والأعمال، المجلد: ٥، العدد: الخاص، السنة: ٢٠٢٤ م.

١٤. يحيى، سوزان عمر، حقوق الإنسان في الإسلام للمسلم وغير المسلم، بحث منشور في: المجلة العربية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد: ٢٤، السنة: ٢٠٢٤.

١٥. يوسف، حماد بن محمد، العقل في الإسلام منزلته ومجالاته وعلاقته بالنقل، بحث منشور في: مجلة البصيرة مجلة الدراسات الإسلامية، المجلد: ٢، العدد: ٢، السنة: ٢٠٢٠.